

بيان بأنواع الإجازات ومددها حسب ما ورد في اللائحة التنفيذية للموارد البشرية

أخوكم/عبدالرحمن الزهراني

مدتها	رقم المادة	نوع الإجازة
٣٦ يوم عن كل سنة من سنوات خدمة الموظف	١٣٠	الإجازة العادية
يوم الامتحان ويوم قبله	١٣٧	أداء الامتحان
خمسة أيام خلال السنة المالية	١٤٠	اضطراري
سنتين كل أربع سنوات	أ / ١٤١	مرضية
سنتين كل أربع سنوات	ب / ١٤١	أمراض خطيرة
سنتين كل أربع سنوات بعد نفاذ رصيد الموظف من الإجازات العادية وتحسب من ضمن رصيد الإجازات المرضية	١٤٧	مرافقة مريض
سنتين كل خمس سنوات سواءً متصلة أو متفرقة	١٤٨	استثنائي
عشر سنوات خلال مدة الخدمة سواءً متصلة أو منفصلة	١٤٩	استثنائي مرافق
خمسة أيام من تاريخ الوفاة	أ / ١٥٠	وفاة أحد الأقارب
جميع أيام عدة الوفاة براتب كامل	ب / ١٥٠	عدة الوفاة
سبعين يوم	١٥١	وضع
ثلاث سنوات طوال خدمتها الوظيفية	١٥٢	رعاية مولود
ثلاثة أيام خلال الأسبوع الأول من الولادة	١٥٣	إجازة الأبوة
لا تزيد عن ٤٢ يوم بعد نفاذ رصيد الموظف من الإجازات العادية	١٥٥	التدريب على التعامل مع الإعاقة

لمعرفة تفاصيل أكثر عن شروط الإجازات الرجوع لللائحة من خلال النقر على

اللائحة التنفيذية للموارد البشرية



https://t.me/AbdulrahmanAL_zahrani



[abdarhman2023](https://www.abdarhman2023.com)